

شرح كتاب اخصر المختصرات لفضيلة الشيخ خالد علي المشيقح في جامع العضيبي (الجز 21)

خالد المشيقح

غسل الجمعة واجب على كل تصديق نص واجب على كل محتلم بالغ يعني محتلم اذكر جمعة واجب عليكم وايضا حديث ابن عمر من جاء منكم الجمعة في الصحيحين ابو هريرة ايضا في الصحيحين حق على كل مسلم في كل سبعة ايام ان يغسل رأسه - [00:00:00](#) وهي اقوى من هذه الادلة صريحة ثلاث ادلة في الصحيحين وهي الجمهور نعم واجيب عن عن دليل جمهور من توضحاً يوم هذا اللفظ ورد في مسلم ورد ايضا في مسلم من اغتسل ورد في مسلم هذا من - [00:00:30](#) ورد في مسلم ايضا من احتسب. والذي يظهر والله اعلم انه من اغتسل. فاحسن الغسل انا الذي واما شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله فيقول يجب الرسل على لحديث عائشة ان الناس ان الناس يكونون في محتلمهم في اعمالهم - [00:01:00](#) ثم يأتون الجمعة فيظهر يكون لهم العرب فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو تطهرتم بيومكم هذا ان الناس كانوا في مهنته يعني في اعماله يسلمه الحق تظهر له وقال النبي صلى الله عليه وسلم لو تطهرتم بيومكم هذا اخرج به البخاري. وهو الاقوى والله - [00:01:30](#) ان كلام ظاهره او كلام شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله. لكن الاحوط هو ما ذهب اليه شيخ الاسلام غسل يوم الجمعة من غسل واغتسل وبكر وابتكر ودنا له بكل قطب اجر السنة - [00:02:10](#) الاحوط ما ذهب اليه الله طيب ومتى يبدأ الغسل؟ يبدأ الرسل طلوع الفجر الثاني لان واليوم يكون بعد طلوع الفجر الثاني. وعلى هذا والافضل على هذا وقت الجواز هذا وقت الجواز. والافضل ان يكون الغسل عند الذهاب - [00:02:40](#) كما لو اصاب الانسان جلال ثم استيقظ بعد واغتسل ونوى بذلك غسل الجلالة غسل الجمعة فان هذا ينزل قال رحمه الله تعالى طيب الرسل هل هو لليوم او للصلاة؟ ها؟ الرسل هل هو لليوم - [00:03:20](#) قول الصلاة الجمهور انه للصلاة لو قلنا لليوم يصح مع انه يرى وجوه لكن هو يعني لو صليت الجمعة ذهبت هذا لا شك انه ضعيف عن النبي صلى الله عليه وسلم ما شرع انفسنا الا للتنظم بسماع الناس - [00:03:50](#) عائشة رضي الله تعالى عنها لكي لا يكون هناك اجتماع الناس لكن مشكلة الله لا يرون الفقه الفقه ينبن على امرين ينبن على الاثر ينبن على النظر ما يمكن تقتصر على احد. تقتصر على الاثر على النظر فقط هذا لا يمكن. تهمل النظر - [00:04:20](#) او تغتسل على الاثر تهمل النبض على العين. لان الشريعة جاءت بقضاء وصول هذا ما نصت على كل الافراد على كل بل تحتاج الى النظر تحتاج الى ان تنظر للمعاصف الشريفة ومعادن النصوص غير صحيحة - [00:05:10](#) وقول الرسل يوم الجمعة يوم الجمعة من طلوع الفجر الى غروب الشمس. اعتمدنا على لفظ على النص قال رحمه الله تعالى نعم يعني يستحب ان يغتسل بالليل وهذا ورد فيه حديثان ضعيفان - [00:05:40](#) ورد فيه حديثان ضعيفان عن النبي صلى الله عليه وسلم لكنه ثابت على الصحابة. ثابت عن علي ابن ابي طالب وثابت ايضا عن ابن عمر رضي الله عنه عن علي وكذلك ايضا ابن عمر رضي الله تعالى عنهم لكن بالنسبة - [00:06:10](#) السنة هذا لم يثبت به شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم. رضي الله تعالى عنهم قال رحمه الله تعالى والكلام في غسل العلم الكلام في غسل الجمعة. يعني هل هو لليوم قول الصلاة؟ قال وبسوء - [00:06:40](#) يعني الاغتسال باي شيء؟ ها؟ للكسوف لماذا الناس يجتمعون الجمعة كما ان الاغتسال شرع لصلاة بصلاة الجمعة ولهذا ما دام

والرأي الثالث وهو ظاهر السن لما كسفت الشمس خرج النبي صلى الله عليه وسلم - [00:07:10](#)

ما جلس الجسد بل مباشرة خرج وارشد النبي صلى الله عليه وسلم الى ذكر الله فهذا يدل على ان انه لا يشرك هو الصادق انه لا يشرع الغسل قال واستسقاء يقول لك المؤلف - [00:08:10](#)

يشرع الغسل لصلاة الاستسقاء. نعم يا سلام وهذا فيه نظر الصواب انه لا يشرع. عندنا قاعدة وهي ان كل شيء وجد سببه في عهد النبي صلى الله عليه وسلم. كل شيء وجد سببا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم - [00:08:50](#)

مع وجود النقطة وعدم المال كالسنة وما يسمى بالسنة الترتيب يعني ما يسمى بالسنة كل شيء وجد سببه في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولم يفعله مع وجود المقتضي وعدم المانع فالسنة بآئنة. التقوى. الاستسقاء وجد - [00:09:20](#)

ولم يلد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اكتسب بالاستسلام قال وجنون واغماء. لا احتيال فيهما اذا اغمي عليه او جنا فانه لا يأخذ من امرين اذا اغمي عليه رجل فانه لا يخلو من امراته. الامر الاول ان يحترم - [00:09:50](#)

ها هذا حفر الغسل سبحانه وتعالى. ها؟ اذا احتل الغسل واجب. الحالة الثانية الا يحتل يجن عليه او يغمي عليه لكن لا يحتلم لا يحتلم فيقول وهذا صحيح. ويدل لذلك عائشة رضي الله تعالى عنها كم من نبي صلى الله عليه وسلم - [00:10:20](#)

اغتسل لما اغمي عليه. لما اغمي عليه عليه الصلاة والسلام. واثار اغتسل. وهذا ما عليه العلماء الجنود يقاس على ماذا قال واستحاضة لكل صلاة السحاب لكل صلاة نعم كل شيخ مؤلف رحمه الله - [00:10:50](#)

يستحب للمستحارة ان تبتسم بكل صلاة بنت جحش ام حبيبة بنت جحش كانت زوجة لعبدالرحمن بن عوفة وكانت فكانت تغتسل بكل صلاة رضي الله تعالى عنها ولم يحفظ ان النبي صلى الله عليه وسلم امر وانما وانما هو شيء فعلته - [00:11:50](#)

كانت تغتسل لكل صلاة وايضا فيه فائدة طيبة الاطباء يقولون بان الماء اذا اغتسل يؤدي الى ان يرضى يقف لان المستحاضة هذه يخرج معها الدم لا يهقر فاذا اغتسل فان هذا - [00:12:30](#)

باذن الله عز وجل الى ان يرقى المأوى. قال واحرام هذا بالاتفاق الاغتسال عند الاحرام حجة وعمرة ويدل لذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم لما ارادت الحج تنقسم الحج الاحرام تبتسم وينقسم - [00:13:10](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم تجرد من بابه واغتسل. قال ودخول مكة المؤلف احمد يشرع الالتزام بدخول مكة ويدل لذلك حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنه انه كاتب - [00:13:40](#)

اذا قدم مكة يبيت بذي قري حتى يصبح ويغتسل ثم يدخل نهاره عن الذي روى انه كان اذا غدا مكة يبيت به طول حتى ويغتسل ويدخل مكة ويذكر ان السلف كان يفعل والده - [00:14:20](#)

رحمه الله اذا اغتسل عند احرامه يكفيه عن الانسان عند دخوله وهذا كما هو وجودك. فسد المسلم بالميقات بعد زمن يسير ولا حاجة النبي صلى الله عليه وسلم لما تسأل - [00:14:50](#)

لان المسافة بين المدينة وبين مكة طويلة فاغتسل عليه الصلاة والسلام على كل حال عند دخول مكة اذا ابتسم عند الهوى. اللهم الا اذا طارق عاصي. اصبح الفاصل طويلا كيومين ثلاث ايام فهنا نقول يشرع له ان يلتزم - [00:15:30](#)

قال قال رحمه الله تعالى ووقوفكم بعرفة. يقول لك المؤلف يشرع الاغتسال انت للوقوف على الله. وهذا جابر الطويل وانما ذكر ان النبي عليه الصلاة والسلام لما طلعت الشمس فوجدت امة قد ظلمت له بلاد. ومكث حتى زالت الشمس ثم - [00:16:10](#)

لكن الاغتسال يوم عرفة رضي الله تعالى عنه وعلى هذا يقول ما دام اهله عن الصحابة رضي الله تعالى عنه وابن عمر ثلاثة من الصحابة ورد على الصحابة رضي الله - [00:17:10](#)

اذا اراد يغتسل وش العلة في ذلك؟ ها؟ العلة عندهم باقية لماذا اغتسل عند طواف الزيارة؟ ها؟ كيف ها؟ لكن لماذا يغتسل بطواف يرددها الفقهاء. ها اي صلاة صح علة الاستسقاء - [00:17:50](#)

طواف السياق ايضا والوداع وهم يقولون العلة هي ليست لكن رحمه الله انه لا يشرع لا يشرع ان يغتسل هذا طواف الزيارة ولا لطواف الوداع السنة التركية ما هي القاعدة؟ ان كل شيء وجد - [00:19:00](#)

في عهد النبي صلى الله عليه وسلم. كل شيء وجد في عهد عليه الصلاة والسلام. ولم يفعل مع وجود وعدم المال فتركه وماله. تركه ونقول ومبيت بمزدلفة ها العلة وش هي؟ المبيت بالمزدلفة نعم العلة رمي الجمار - [00:19:30](#)

الكسوف الاستسقاء طواف الزيارة الاجتماع طواف الوداع الاجتماع رمي الجمار الاجتماع المبيت بمزدلفة الاجتماع ستة ستة مسائل العلة عندهم فيها مادي الاجتماع كصلاة من السنة التركية قال رحمه الله تعالى وتنتظر المرأة شعرها بحيض ونفاس - [00:20:10](#)

إذا الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمداً رسول الله أشهد أن محمداً رسول الله حي على الصلاة - [00:21:10](#)

حي على الفلاح الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله قال رحمه الله تعالى وتنبض المرأة شعرها بحيض ونفاس لا جنابة إذا روت أصوله يعني إذا رأت إذا أرادت المرأة تبتسم - [00:22:20](#)

هل يجب عليها أن تنقض شعرها؟ أو لا يجب عليها أن تنقض شعرها؟ قال لك المؤلف رحمه الله فيه تفصيل تغتسل عن الحيض أو النكاح ها ماذا؟ تنقض شعره وإذا أرادت أن تغتسل عن الجنابة فإنها لا تمر بسرعة. لا تفسد - [00:23:40](#)

ما هو الدليل على هذا؟ نبض الشعر؟ حديث عائشة في الصحيحين لما حاضت عائشة رضي الله تعالى عنها وأرادت امرها أدركها يوم عرفة وهي لم تعتد وحاضت لو جلست تنتظر حتى تترك لكي تأخذ العمرة إذا أنت متمتع ها وش اللي يسمونه - [00:24:10](#)

يقول تعالى الحج حتى الآن ما اعتمرت فامرها النبي صلى الله عليه وسلم ماذا؟ أن تحرم أي شيء بالحج لكي تكون متمتع بالقارئ لكي تكون متمتع لما أرادت أن تحذر امرها النبي - [00:24:50](#)

قال دع عمرتك وانقضي شعرك وانتشر في ظاهر الحج قالوا قوله هذا دليل على أنها تحفظه لأي شيء ها؟ بالحيث والنفاس. ووجيب من هذا أن عائشة لا تريد الحياة تريد أن تغتسل أي شيء صح عائشة تريد أن تغتسل بالاحرام بالحجر - [00:25:10](#)

لا تريد أن تغتسل أي شيء. الحي فلا يصلح لمن له. هذا دليل أن المرأة تنبض شعرها من الحيض والنفاس. أما بالنسبة للجنابة لا تضر. حديث أم سلمة رضي الله تعالى عنها قالت يا رسول الله اني - [00:25:50](#)

أفلا بغسل الجنابة؟ في لفظ والحيضة لكن الركن الثاني انه ما يجب النقد لا يجب لا للحيض ولا للنفاس وهذا هو الصواب. نعم وبدل لذلك كما تقدم حديث أم سلمة ابن مسلم. اني - [00:26:20](#)

والحيض ما ورد انه امر نسائه شعوره ورد علي بن عمر من عمر رضي الله تعالى عنه كن النساء وامهات اولادي يغتسلن الحيض والجنابة ولم يكن يأمرهم بنقد شعورهم وانه ينقل الشعر بأي شيء للحيض والنفاس دون - [00:27:00](#)

ودليلهم حديث عائشة هذا لا يصح لا يسبح دليلاً لأن حديث عائشة في غسل الاحرار وليست الغسل ما الصواب وايضا ورود عن ابن عمر فان ابن عمر نسائه وامهات اولاده كن يبتسمن من الجنابة والحيض فلا - [00:27:50](#)

قال واغتسال لصاحب ان يتوضأ الورد لحديث انس في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ بولد ويغتسل بالحجر كان يتوضأ بملك ويغتسل اللي ورد ورد ثلاث اوجه الوضوء - [00:28:20](#)

لكن في غير صحيح المرء بثلثه لا اصل له ليست ابدا ليسحب ان يتوضأ بود ان يغتسل انس رضي الله تعالى عنه قال يعني ولهذا ومثل الان هذه الصناديق قد يكون اكثر من الموت. فما هو الضابط - [00:29:10](#)

اولا يغتسل بصب الماء وثاني لا يتجاوز السنة وتارة مرتين مرتين تارة مخالفة ثلاث مرات والرجلين مرة واحدة. قال وكره اسرافه يكره الاسماء الله عز وجل ولا تبدل ان المبذرين ولا تبذر تقديرا ان المبذرين كانوا اخوان الشياطين - [00:30:10](#)

النبي صلى الله عليه وسلم سيقول الله من امتي يعتدون في الدعاء والقهوة يعتدون في الدعاء وهذا عندما يكون في أي شيء في الاسراء. نعم في الاسراء تجد انه يكثر من صلب - [00:31:00](#)

تجاوز السنة ايضا تجاوز السنة. قول المؤلف يقرأ لأن الله عز وجل قال ولا تبدل تبذيرا ان المبذرين كانوا اخوان الشياطين وهذه كلها يعتدون وان نوى بالغسل رفع الحديثين او الحدث واطلق ارتفعاً. هنا ذكر المؤلف رحمه الله - [00:31:20](#)

صور النية. النية لها صورة. النية لها صور. الصورة الاولى ان يعني ينوي رفع الحدث الاكبر والاصغر اذا اغتسل ونقول اذا نوى رفعاً

على العلم فانه ماذا؟ فانه هذه الصورة طيب قال لك او الحدث واطلق - [00:32:00](#)

يعني السورة الثانية وش الحكم يرتفع الحدثان جميعا. والصورة الاولى نوى رفع الحديثين. السورة الثانية الحدث واطيب ما لو الاصفر ولا ها؟ فنقول بانه طيب الصورة الثالثة الاكبر فهل ينتفع؟ ينوي رب هذا - [00:32:40](#)

فهل يرتفع الحدث الاصغر؟ هذا موطن المذهب لا يأتي. والركن الثالث رحمه الله انه يرتفع اذا نوى الاكبر ارتفع الاصغر. ويدل ذلك الرجل الذي اصابته جنابة ولما فقال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:33:30](#)

الصعيد فانه يكفيكم فلما جاء الماء قال قل هذا فاكره عليه هنا طهر طهارة الكفر فالصواب انه اذا نوى رفع الحد الاكبر فانه يرتفع بعده ها يرتفع طيب الصورة القادمة عكس هذا - [00:34:00](#)

اذا واستنشق قال رحمه الله تعالى وسنة من جنب غسل فرجه والوضوء بأكل وشرب ونوم. ومعاودة رحمه الله اذا اراد انه يأكل ان ينزل فرجه وان يتوضأ او يشرب او ينام - [00:34:40](#)

او يعاود الموت فيسن الوضوء مع غسل الفرج في هذه الاحوال الضاربة. نعم الاكل والثانية الشرب والثالثة النوم والنوم والرابع لكن لو لم يغتسل فيغسل فرجه طيب لو ترك المؤمن هل يكره ولا يكره؟ قال العلماء لا يكرهون الا - [00:35:40](#)

في الجو في النوم يكره ذلك. لكن فيما عدا ذلك فيما عدا ذلك لاحقا ويدل لذلك حديث عائشة رضي الله تعالى عنها في صحيح البخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا - [00:36:20](#)

غسل فرجه وتوضأ للصلاة. قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان ينام وهو جنب واسفل فرجه وتوضأ وتوضأ للصلاة. وايضا يدل لذلك حديث عائشة ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد ان يأكل او - [00:36:40](#)

اذا توضأ كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يقتل او ان ينام توضأ. اخرجه مسلم فهذا يدل لما ذكره قلب قلبه رحمه الله تعالى. لكن يكره نعم يكره. قال - [00:37:10](#)

ومعاودة يعني اذا جامع ثم بعد ذلك اراد ان يجامع مرة اخرى رحمه الله تعالى يستحب بعده ان يتوضأ ويدل لذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتى احدكم اهله ثم اراد ان يعاقب ان يتوضأ بينهما وضوءا - [00:37:30](#)

اذا اتى احدكم اهله ثم اراد ان يعاود فليتوضأ بينهما وضوءا. وهذا على سبيل دليل ان النبي صلى الله عليه وسلم علم. قال فانه انشط للعود. هذا طلب مما يدل على انه ليس على سبيل الوجوب وانما هو على سبيل الصدقة. قال وكره يوم جنبه - [00:38:00](#)

يعني الاكل لا يفرح ان تأكل من الوضوء الشرب لا كما قال المؤلف رحمه الله بانه حديث عمر رضي الله تعالى عنه انه نفى بالنبي صلى الله عليه وسلم انه تصيبه - [00:38:30](#)

الجنابة من الليل فقال النبي صلى الله عليه وسلم توضأ واغسل اترك ثم نم. توضأ واغسل ذكرك ثم نذهب الرجل البخاري المسلم هذا امر توضأ واغسل ذكرك ثم نم. فهذا - [00:39:10](#)

مما يفيد ما ذكره المؤلف وهذا ايضا اختيار ابن تيمية انه يكره بالجنب دون القاضي هي الحنابلة قال لا مثل الاكل والشرب واسدل على ذلك بحديث عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:39:30](#)

كان ينام وهو جنب ولا يمس ماء ينام وهو جنب ولا يلمسه رجل الامام احمد في - [00:40:00](#)